جعل الباء في قوله بالعدد لمضاف وقطعه عن المقصود الذي يطلب صلة الباء لما قال الرضي انه لو لم يأول بهذا التأ
العبارة فيليها المقصود به العدد قلت الم او بالعدد اسم العدد بقرينة جعله مقصودا به والكون مقصودا به
شأن اللفظ وانما شأن المعنى كونه مقصودا او اختار المقصود بالعدد على العدد ليشمل المثنى والجمع
والمفرد المقيد بالوحدة نحو ما رأيته مذ يوم ومذ يومان ومذ ايام لانها ليست اعدادا لكنها تفيد المقصود
من تعيين الآحاد قوله قد يقع بعدها المصدر لا يقال ما يقع بعدها احد هذه الامور بتقدير زمان مضاف
بمعنى اول المدة فينبغي ان يجعل من تتمة احواله ولا يفصل بينهما ببيان المعنى الكلي لانا نقول نحو ما رأيته
مذ سافرة ان اريد زمان حدوث السفر فهو لاول المدة وان اريد زمان السفر من اوله الى اخره
فهو بمعنى جميع المدة اي جميع مدة عدم رؤيته جميع زمان سفرك قوله او الفعل الاولى او الجملة ليعلم ان
الزمان المقدر مضاف الى الجملة لا الى مجرد الفعل كما توهم عبارته قوله او ان اي ما كتب على هذه الصورة
اراد ان يجمع عبارة ان مثقلة ومخففة فاول الكلام باستعمالها في لازم معناها اي ما كتب على هذه
الصورة ولا يخفى انه يوجب ان يقرا او ما كتب على هذه الصورة ولا شك عاقل ان عبارة الكتاب ليس
كذلك فالحق ما قيل انه اكتفى عن تكرار الكتابة بتقييدها بالتشديد والتخفيف فانه كثيرا ما يفعله المصنفون
قوله فيقدر زمان هو زمان او حين او وقت او يوم او ليلة لو ساعد اليه القرينة فلم يذكر
الزمان ولم يقل فيقدر الزمان المضاف ويرد عليه انه يلزم ان يكون المبتدا في مثل قولك مذ
يومان نكرة والخبر موقوفة ويمكن دفع الفساد الثاني بجعل مذ بمعنى جميع مدة زمان ما رأيته فيه ويرد عليه
ايضا انه يلزم تأخير المبتدا فيما كانا معرفتين في ما رأيته مذ يوم الجمعة ويندفع بما ذكرنا من الجواب
والله تعالى اعلم بالصواب قوله لو ابدال الالف المقصورة وهو بمعنى عند فلا وجه لحكم بنائها لمجرد موافقتها في
بعض الحروف بلدى مع عدم الموافقة في المعنى اذ لدى بمعنى من عند فهو متضمن لمعنى من فلذا بني ولا
يرد عدم الحجة لبنائها من لدن ح لانه يكفي لجهة البناء كون لدن في من لدن على لفظ ما هو مبني على انه
لا يوجب دخول من عليه عدم تضمنه لمعناه لجواز ان يكون الدخول للتأكيد قوله ولدن بضم اللام فيها ثماني لغات
لا يحتمل بيان الكتاب الا سبعة وثامنها ما بقي من بيان الشارح من لدن بكسر الدال الا ان يقال كانه اكتفى المص
في البيان بتقييد الدال بالفتح والكسر معا ولم يلتفت في بيان لدن ايضا بضم الدال بالتقييد بان يقيد الدال
بالحركات الثلث معا لئلا يفوته التنبيه على اصالة لدن بضم الدال ولا يخفى ان الانسب ح ذكر لدن بفتح الدال

قوله صح

مع لدن

مع لدن بضم الدال وجمع لدن بضم اللام ولدن بفتحها فعندما شرح الشارح الانسب قوله وكلها بمعنى عند لكن
يجيء لغاتها بمعنى من عند ولدى بمعنى عند على ما في الرضي وغيره قوله ولا يقال المال لدى زيد اذا كان زيد لم نورده في
كلامهم على هذا في ليس وانما ذكره في لدى وعند قوله ولدن كحذف عنها ويثبت هذا اذا كان قبل عليه ده قبل
اما اذا كان الحذف قبله فيقال شبه نونها بنون التنوين لانها تثبت تارة وتحذف تارة قوله من سحرة بضم السين
والسكون الى السحر الاعلى والسحر قبيل الصبح كذا في القاموس قوله لكونه مقطوعا عن الاضافة هذا ينتقض
استدراك ذكر بعده كثيرا الغايات قوله بدليل اعرابه مع المضاف اليه الدليل غير تام لجواز ان يكون مبنيا
منصوبا مفتوحا بالبناء لان عوض جاء مفتوحا ومجيئه مكسورا او مفتوحا يتعدى عن كونه مقطوعا عن الاضافة
لان نظائره لا يكون الا مفتوحا قوله المعرفة والنكرة هذا باب بيان المعرفة والنكرة اتى بهما معرفتين لانهما
لكثرة ذكرهما فيما سبق معهودتان وكان كثرة احتياج المباحث المتقدمة اليهما داعية الى تقديمهما
على بيان المنصرف وغير المنصرف الا انه اخرهما لتوقف معرفة بعض اقسام المعرفة على مباحث المبني الى هذا
المقام قوله بوضع جزئي الوضع الجزئي ما لوحظ فيه الموضوع له الجزئي بعينه ويسمى وضعا خاصا
ايضا والوضع الكلي ما لوحظ فيه الموضوع له الكلي بنفسه او الموضوع بعنوان اعم كما يقال لوحظ كل مشار اليه بعنوان
المشار اليه ووضع له بعينه المشار اليه ووضع له بعينه اسم الاشارة ويسمى وضعا عاما ايضا فالاول
وضع عام لموضوع له والثاني عام الموضوع له خاص قوله لشيء ملتبس بعينه اي بذاته المتعينة فسر عينه بذاته
المتعينة وهذا انما تم لو كان العين بمعنى الذات المتعينة ولا يساعده اللغة اذ ما يناسب المقام من معنى
ذات الشيء او نفس الشيء كما في قولهم جاء زيد نفسه وجاء زيد بنفسه ح الباء زائدة على ما صرح به فيكون
المعنى المعرفة ما وضع لشيء نفسه لا لامر متعلق به وهو ح يتناول كل لفظ موضوع اذ ما من موضوع لشيء الا وهو
وضع لذلك الشيء نفسه لكن شاع فيما بينهم تفسير قولهم بعينه في امثال هذا المقام بالمتعين فلا يبعد ان يكون
من مواضعات الادب وانما لم يصرح به قوله المعلومة للمتكلم والمخاطب لا اعتداد بعلم المتكلم في التعريف ولذا
يقال حقيقة التعريف الاشارة الى ما يعرفه المخاطب قوله وقوله بعينه يخرج به النكرة يستعمل بعد النكرة الى كانت
علما نكرة بالتأويل وهو ح جعله الرضي غير هذا التعريف فيقال عنه الى ما لا يحتمل المقام بيانه ولا يبعد ان
يقال اطلاق النكرة ~~التي كانت علما نكرة بالتاويل~~ عليه تجوز لانه في حكم النكرة ويعامل به معاملتها
قوله واشار بتعريفها في الذكر الى تقدمها بحسب الرتبة يتبع فيه ذلك الهندي ولعل بذلك فان المبهم منهما

Copyright ... University